

Distr.: General
2 August 2019
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

البند ٧٢ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان
والتقارير المقدمة من المقرر والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يجيل إلى الجمعية العامة تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، توماس أوخيا كينتانا، المقدم وفقا لقرار الجمعية العامة ١٨٠/٧٣.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/74/150

300819 260819 19-13285 X (A)



تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

موجز

يقدم هذا التقرير الذي أعده المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عملاً بقرار الجمعية العامة ١٨٠/٧٣. ويقدم المكلّف بالولاية في هذا التقرير لمحة عامة عن التطورات الأخيرة في حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في سياق التقدم الراهن على صعيد الجهود السياسية وجهود السلام والأمن ونزع السلاح النووي في شبه الجزيرة الكورية. ويأمل المقرر الخاص في إفادة المفاوضات الجارية، ويؤكد من جديد ضرورة إدماج جدول أعمال حقوق الإنسان في محادثات السلام. ويقدم المقرر الخاص في هذا الصدد مجموعة توصيات إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وأطراف رئيسية أخرى.

أولا - مقدمة

١ - لا تزال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تمر بمنعطف حاسم. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، عُقدت المحادثات ثلاثية الأطراف الأولى من نوعها بين كيم يونغ أون، زعيم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ومون جي - إن، رئيس جمهورية كوريا، ودونالد ترامب، رئيس الولايات المتحدة - في المنطقة الكورية المنزوعة السلاح. ويشيد المقرر الخاص بالتزام الأطراف الرئيسية بالحفاظ على زخم المحادثات ويظل متفائلا فيما يتعلق بتقدم عملية السلام ونزع السلاح النووي والعلاقات بين الكوريتين. لكنه يرى أيضا أن تحقيق السلام والازدهار في شبه الجزيرة الكورية أصبح يتطلب اتخاذ قرارات سليمة وعادلة. ورغم انعدام الدليل على تحسّن حالة حقوق الإنسان لشعب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، لم تشكل اعتبارات حقوق الإنسان حتى الآن جزءا من جدول الأعمال في محادثات السلام.

٢ - ومن المؤسف أن حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وهي المسؤول الأول عن النهوض بالتزامات حقوق الإنسان، تواصل قمع الحريات الأساسية وانتهاك حقوق الإنسان لشعبها. ويكرر المقرر الخاص في هذا التقرير على الشواغل الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان والناجمة عن المعلومات التي تلقاها من الأشخاص الفارين، ومن أفراد أسر ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وجهات اتصال أخرى. ويجدو المقرر الخاص الأمل في أن تسهم هذه القضايا في توجيه مفاوضات السلام الجارية.

ثانيا - لمحة عامة عن الحالة السياسية والأمنية

٣ - في أعقاب قمة هانوي التي عُقدت في يومي ٢٧ و ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٩، وانتهت دون التوصل إلى اتفاق، عقد السيد ترامب خلال زيارة استمرت يومين إلى سول، قمة لم تكن مقررة مع السيد كيم في ٣٠ حزيران/يونيه، في قرية الهدنة بانمونجوم الواقعة في المنطقة المنزوعة السلاح. وأصبح الرئيس ترامب أول رئيس للولايات المتحدة تطأ قدماه جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أثناء توليه المنصب، عندما عبر، هو والسيد كيم خط الحدود العسكرية. وفي أعقاب اجتماع لاحق مُغلق، أفاد السيد ترامب بأن البلدين اتفقا على استئناف محادثات على مستوى العمل في غضون أسبوعين أو ثلاثة أسابيع من ذلك التاريخ. وبحضور الرئيس مون، جرت أول محادثات ثلاثية الأطراف على الإطلاق فيما بين الزعماء الثلاثة. ويلاحظ المقرر الخاص الأهمية الرمزية لهذه الاجتماعات من منظور محادثات السلام ونزع السلاح النووي.

٤ - وفي ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٩، أطلقت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قذيفتين قصيرتي المدى فوق المحيط باتجاه اليابان. وجرى إطلاق القذيفتين جزئيا كرد على التدريبات العسكرية السنوية المشتركة بين جمهورية كوريا والولايات المتحدة المقررة في آب/أغسطس ٢٠١٩. وأفادت أجهزة الإعلام الرسمية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأن السيد كيم ذكر بأن إطلاق القذيفتين يمثل "تحذيرا جديا" موجها إلى "دعاة الحرب" العسكريين في جمهورية كوريا. ورغم هذا التحذير، أعلنت حكومة جمهورية كوريا أنها ستمضي قدما في إجراء التدريبات العسكرية المشتركة حسب المخطط. وقلل السيد ترامب من شأن عملية إطلاق القذيفتين ووصفهما بأنهما "قذيفتان عاديتان تماما". وصرح رئيس وزراء اليابان، شينزو آبي، بأن إطلاق القذيفتين لم يشكل تهديدا للأمن الوطني لبلده. وفي ٣١ تموز/يوليه و ٢ آب/أغسطس، أطلقت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مجددا قذائف قصيرة المدى.

٥ - وخلال آخر زيارة أجراها المقرر الخاص، تكلم إلى عدد من الأشخاص الفارين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لاستطلاع آرائهم بخصوص إمكانات السلام والرخاء في شبه الجزيرة الكورية. وقد أوضحوا له أنهم مدركون لضرورة تحقيق السلام والرخاء، لكنهم يتشككون في إمكانية تحقيق نتائج تعود بالفائدة على الشعب. ووعيا من المقرر الخاص بغياب أصوات مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن المفاوضات الجارية، بما في ذلك أصوات النساء، فإنه يدعو الطرفين إلى إبداء روح توافقية من أجل كفالة حماية أفضل لحقوق الإنسان لأولئك المواطنين بينما تتواصل المحادثات. ويمكن أن يشمل ذلك، على الأقل، اتفاقا ملزما يقتضي من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تتعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وأن تتيح المجال لإجراء رصد مستقل لحقوق الإنسان وتشارك فيه، بما في ذلك الرصد الذي يضطلع به المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٦ - ويود المقرر الخاص أن يسלט الضوء على إمكانية أن يؤدي تخفيف جزاءات محددة إلى إحداث أثر في تمكين التعاون الاقتصادي والثقافي بين الكوريتين، بما في ذلك في مجالات التعاون التي أثنى عليها في أثناء القمة المعقودة بين الكوريتين في بيونغ يانغ في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، وهو ما يمكن أن يعكس بدوره إيجابيا على الحق في التمتع بمستوى معيشي لائق^(١). وقد تضمن إعلان القمة الصادر في ١٩ أيلول/سبتمبر التزاما بتطبيع مجتمع كايسونغ الصناعي، ومشروع جبل كومغانغ السياحي،^(٢) ومناقشة إقامة "منطقة اقتصادية خاصة مشتركة على الساحل الغربي" و "منطقة سياحية خاصة مشتركة على الساحل الشرقي"^(٣). ويود المقرر الخاص إبراز الدور الذي يمكن أن تؤديه جمهورية كوريا في ضمان الالتزام بحقوق العمل لعمال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في هذين المشروعين، بحيث تضرب مثلا مهما يُتخذى به في باقي ذلك البلد، وتتيح منطلقا لإجراء مناقشات أوسع بشأن حقوق الإنسان.

٧ - وقبل الزيارة التي أجراها السيد ترامب، سافر رئيس الصين شي جينينغ إلى بيونغ يانغ في ٢٠ حزيران/يونيه في زيارة استغرقت يومين. ووصفت أجهزة الإعلام الحكومية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الزيارة بأنها "زيارة دولة"، ومثلت أول زيارة لرئيس دولة صيني منذ حوالي ١٥ سنة. وفي ٢٥ نيسان/أبريل، عُقدت أول قمة منذ عام ٢٠١١ بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والاتحاد الروسي في فلاديفستوك، وجرت في سياقها مناقشات ركزت على الاقتصاد. ويلاحظ المقرر الخاص أن

(١) وأعرب المقرر الخاص أيضا عن قلقه إزاء الأثر الوبيل الذي تحدثه الجزاءات بحق المجتمعات المحلية العادية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وعلى سبيل المثال، أصدرت وكالة الاستثمار والتجارة الكورية تقريرا في تموز/يوليه ٢٠١٩، عزت فيه انخفاض حجم التجارة في ذلك البلد بنسبة ٤٨,٨ في المائة مقارنة بالعام الأسبق، إلى الجزاءات التي يفرضها مجلس الأمن. انظر Nam Hyun-woo, "Sanctions halve North Korea's 2018 trade", *Korea Times*, 19 July 2019. وفي بلد من قبيل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، حيث توقّف العمل بنظام التوزيع العام، توفر للتجارة للناس أسباب العيش. ويفسّر ذلك السبب في أن الحواجز التي تفرض على التجارة تنال من أبسط حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية. وانظر أيضا Jang Seoul Gi, "Sanctions hit North Korea's South Pyongan Province hard", *Daily NK*, 11 July 2019.

(٢) في حزيران/يونيه ٢٠١٩، تقدمت حركة كوريا الموحدة بطلب إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من أجل استئناف الرحلات السياحية المعلقة إلى جبل كومغانغ، باعتبار ذلك رمزا للمبادلات بين الكوريتين والسلام في شبه الجزيرة الكورية.

(٣) انظر: <https://english1.president.go.kr/BriefingSpeeches/Briefings/322> for an unofficial translation of the declaration.

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا تزال تمثل مصلحة استراتيجية واقتصادية للقوى الرئيسية في العالم، ويبحث هذه القوى على وضع حقوق الإنسان لشعب ذلك البلد فوق المصالح الذاتية الوطنية الضيقة.

ثالثا - البعثات التي اضطلع بها المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

٨ - اضطلع المقرر الخاص ببعثتين رسميتين إلى جمهورية كوريا، الأولى في الفترة من ٧ إلى ١١ كانون الثاني/يناير، والثانية في الفترة من ١٧ إلى ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٩. والتقى المقرر الخاص بمسؤولين من وزارة الخارجية، ووزارة توحيد الكوريتين، وعضو من الجمعية الوطنية، وأعضاء من رابطة شركات مجتمع كايسونغ الصناعي، وباحثين من المعهد الكوري للتوحيد الوطني، ومسؤولين من الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني وأخصائيين إعلاميين، وأعضاء من السلك الدبلوماسي في كوريا. وأجرى مقابلات مع نساء فارات من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مقيمات في مراكز إعادة التوطين في جمهورية كوريا، وأجرى مقابلات أيضا مع فارين ألقى القبض على أفراد أسرهم واحتجزوا في الصين، وآخرين أرسل أفراد أسرهم إلى الكونانيسو (معسكر السجناء السياسيين). ويود المقرر الخاص أن يعرب عن امتنانه الصادق لحكومة جمهورية كوريا لدعمها الكامل والمتواصل لولايتها ولما تبديته من التزام حيالها. ويتقدم بالشكر أيضا لكل من أفسحوا وقتا لمقابلته، ويثني على شجاعتهم وجهدهم الذي لا يكلّ من أجل تحسين حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٩ - وفي أعقاب الزيارة التي أجراها المقرر الخاص إلى جمهورية كوريا في الفترة من ٧ إلى ١١ كانون الثاني/يناير، صدر عن موقع شبكي تابع للدولة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يومينيو/كيري تعليق يدين التصريح الذي أدلى به المقرر الخاص بوصفه "أنه مجرد تصرف متهور من ضيف غير مرغوب فيه يتسبب في عرقلة" الشؤون الجارية بين الكوريتين. وفي أعقاب الزيارة التي أجراها المقرر الخاص في الفترة من ١٧ إلى ٢١ حزيران/يونيه، أُفيد بورود تعليق على الموقع الإلكتروني مييري يدين حكومة جمهورية كوريا لارتكابها "استفزازا غير مقبول" بسماحها بإتمام الزيارة. وحذر التعليق من أن "الابتزاز باسم حقوق الإنسان" "الذي كان يطبق بشكل بشع" في ظل الحكومات السابقة لجمهورية كوريا "أدى دورا رئيسيا في الدفع بالعلاقات بين الكوريتين إلى أسوأ حالات الانهيار".

١٠ - ويود المقرر الخاص أن يؤكد مجددا أن أفضل سبيل لمعالجة شواغل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إزاء خطة الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان هو الدخول معها في إطار من الحوار والتعاون. وقد انقضى أكثر من خمسة عشر عاما منذ إنشاء الأمم المتحدة ولاية المقرر الخاص بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ١٣/٢٠٠٤، ومع ذلك لم تستهل حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية حتى الآن أي اتصال بالمكلفين بالولاية. وقد دفع هذا موقف الحكومة هذا بالأمم المتحدة إلى إنشاء لجنة التحقيق المعنية بحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ويذكر المقرر الخاص الحكومة بأنه لطالما اعترف بأهمية التقارب بين الكوريتين من أجل تحقيق السلام والرخاء، وأعرب عن دعمه له. ويرى المقرر الخاص أن انخراط جميع الأطراف في قضايا حقوق الإنسان، بما في ذلك فيما يتعلق بالمجالات الاقتصادية والاجتماعية، سيعود بالفائدة على النهوض بعملية سلام حقيقية. فمناقشة الحق في العمل وفي التمتع بمستوى معيشي لائق للعمال مثلا، يمكن أن يكون منطلقا جيدا للنهوض بالتعاون الاقتصادي على نطاق أوسع. وسوف يواصل المقرر الخاص مساعيه لالتماس التعاون مع جمهورية كوريا الشعبية

الديمقراطية، وهو حث الحكومة على أن تحذو حذو جمهورية كوريا وتتيح له زيارة البلد لكي يتفاعل مع النظراء ذوي الصلة بطريقة بناءة وموضوعية.

رابعا - حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

ألف - الحق في الغذاء

١١ - يشمل الحق في الغذاء بوصفه جزءا من الحق في التمتع بمستوى معيشي لائق، ليس فقط كمية الطعام بل أيضا نوعيته، فضلا عن ضمان الأمن الغذائي. وقد بلغ انعدام الأمن الغذائي في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مستوى يندر بالخطر.

١٢ - وحسبما تفيد الأمم المتحدة، يعاني ١١ مليون شخص، أي ٤٣,٤ في المائة من مجموع السكان، من نقص التغذية. وثمة عدد كبير من الناس في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا يجدون ببساطة سبيلا للحصول على الغذاء باستمرار وبالقدر الكافي، ويفتقر نظامهم الغذائي للفيتامينات والبروتينات والدهون. وحسبما يظهر من مسح أجراه في عام ٢٠١٧ المكتب المركزي للإحصاءات، بدعم من منظمة الأمم المتحدة للطفولة، لا يحصل ثلث الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٦ أشهر و ٢٣ شهرا على الحد الأدنى المقبول للنظام الغذائي (أي النظام الذي يجمع بين الحد الأدنى من تنوع الأغذية الطعام والحد الأدنى من عدد الوجبات)^(٤). وفي عام ٢٠١٧، شهد معدل التقرم، (أي انخفاض الطول بالنسبة للعمر)، وهو مؤشر على نقص مزمن في التغذية يستعصي استدراكه إلى حد كبير، انخفاضا من ٢٨ في المائة في عام ٢٠١٢ إلى ١٩ في المائة. لكن التفاوت استمر قائما بين المناطق رغم هذا التحسن. وتبيّن في المسح نفسه أن ٢,٥ في المائة من الأطفال دون سن الخامسة مصابين بالهزال (أي بانخفاض الوزن بالنسبة للطول)، وأن ٠,٥ في المائة يعانون من الهزال الحاد. والهزال مؤشر قوى على معدل الوفيات بين الأطفال دون سن الخامسة. ويقدر أن عدد الأطفال في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المتضررين من نقص التغذية في عام ٢٠١٩ يبلغ ١٤٠.٠٠٠، يواجه ٣٠.٠٠٠ منهم خطر الموت^(٥).

١٣ - وتقع على عاتق حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المسؤولية الأساسية عن ضمان التمتع بالحق في الغذاء. لكنها تنتهك هذه الالتزامات جراء فشل سياساتها الاقتصادية والزراعية، لأسباب منها القصور في تخصيص مواردها، والتميز المتفشى في نظام التوزيع العام الذي يُجرّم فيه المواطنون العاديون، وبخاصة سكان الريف، من الحصول على حصص تموينية. وتتسبب الأحوال المناخية وعدم خصوبة الأراضي والكوارث الطبيعية والأثر السلبي للجزءات في زيادة وطأة انعدام الأمن الغذائي.

١٤ - وفي غضون ذلك، فشلت الحكومة في توفير الظروف التي تتيح للناس الحصول بشكل آمن على الغذاء في الأسواق، دون أن يتعرضوا للتعذيب. وقد استخلص المواطنون الدروس من مجاعة منتصف تسعينيات القرن الماضي واستكملوا الغذاء الذي يتوافر عن طريق نظام التوزيع العام، بمزاولة أنشطة تجارية غير رسمية لكسب المال وشراء الطعام. لكن الأشخاص الذين يقدمون على مزاولة هذه الأنشطة يخاطرون

(٤) للاطلاع على تفاصيل تتعلق بالاحتياجات الغذائية، انظر لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم ١٢ (١٩٩٩) بشأن الحق في الغذاء الكافي، الفقرة ٩.

(٥) United Nations Children's Fund (UNICEF), "UNICEF DPR Korea country office annual report for 2018", (٥) May 2019, p. 1.

باستمرار بالتعرض لتحرش الشرطة المحلية، بما في ذلك التحرش الجنسي^(٦)، ويضطرون إلى دفع الرشى لحماية أنشطتهم التجارية ومن أجل التحرر من العمل الذي تقرره لهم الدولة^(٧). وقد عبّرت امرأة غادرت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مؤخرا عن إحباطها أمام المقرر الخاص بقولها ”لم أتلق حصة تموينية ولم أتلق مساعدات، ومع ذلك لم يُسمح لي بأن أكون حرة في مزاوله عمل تجاري لكي أتمكن من كسب المال“. ولا يحدد قانون حقوق الإنسان الكيفية التي يُكفل بها حق الناس في الغذاء. لكنه يلزم الحكومة بإيجاد إطار يضمن للناس سبيل الحصول على القدر الكافي من الطعام واكتساب القوت.

١٥ - ورغم أنه من المتوقع أن تزداد حالة نقص الأغذية سوءا في الموسم المقبل، لم يجر تمويل سوى ١١,٩ في المائة من النداء الإنساني الذي وجهته وكالات الأمم المتحدة. ويتاح للوكالات الإنسانية التابعة للأمم المتحدة حاليا سبيل وصول إلى إحدى عشرة مقاطعة؛ لكن الوصول إلى مقاطعة شaganغ لا يتاح إلا لوكالتين وذلك فقط باستخدام سُبل محددة وفي ظل الخضوع لقيود الرصد. وتحتاج الوكالات الدولية للمساعدة الإنسانية الحصول على ترخيص تنقل مسبق من أجل إجراء الزيارات الميدانية، ويلزم أيضا أن يكون تنقل الموظفين الدوليين برفقة زملائهم الوطنيين العاملين في الوكالة، وهم دائما موظفون معينون من قبل حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وإلى جانب ذلك، تتسبب العوائق من قبيل قسوة الظروف الجوية في فصل الشتاء، وقلة شبكات الطرق خارج بيونغ يانغ، فضلا عن نقص البيانات المرجعية المتاحة، تحديات أخرى تعرقل الوصول والرصد على نحو كامل. كما أن قلة التمويل يمكن أن تؤثر أيضا في نطاق الوصول والرصد.

١٦ - وتحتاج الوكالات الإنسانية بسبب الجزاءات التي يفرضها مجلس الأمن، الحصول على موافقة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) (لجنة الجزاءات)، وفي بعض الأحيان موافقة حكومات بلدانها. وفي آذار/مارس ٢٠١٩، أفاد المتحدث باسم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة بأن ”الجزاءات التي يفرضها مجلس الأمن على البلد، ولغن استتنت بشكل واضح الأنشطة الإنسانية، لا تحول دون تعرّض الوكالات الإنسانية باستمرار لتبعات خطيرة غير مقصودة على برامجها، كقلة التمويل وعدم وجود القنوات المصرفية لإجراء التحويلات الإنسانية والتحديات التي تواجه توصيل اللوازم الإنسانية“^(٨).

١٧ - ويرحب المقرر الخاص بقرار اللجنة الدولية للصليب الأحمر تمديد فترة تقديمها المساعدة حتى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، من أجل إعانة المتضررين جراء نقص الأغذية الذي يزداد سوءا، بعد أن تلقت استثناءً بعمل ذلك من لجنة الجزاءات في ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٩. وتتضمن هذه المساعدة تركيب محطات مياه وصنابير تحتاج مواد معدنية محظور تصديرها إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بموجب جزاءات مجلس الأمن. وأفادت اللجنة الدولية للصليب الأحمر في تقريرها السنوي لعام ٢٠١٨ بأن ”سُبل الحصول على الماء والرعاية الطبية والتأهيل البدني غير مستقرة في [جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية]

(٦) Human Rights Watch, “You Cry at Night but Don't Know Why”: Sexual Violence against Women in North Korea (2018).

(٧) انظر Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights, “The price is rights: the violation of the right to an adequate standard of living in the Democratic People's Republic of Korea”, May 2019.

(٨) Christy Lee, “Humanitarian groups say sanctions impede aid to North Koreans”, Voice of America, 26 March 2019.

بسبب تداعي الهياكل الأساسية وعدم إمكانية التعويل على التزويد بالكهرباء. وتواجه الجهات الفاعلة الإنسانية الدولية مصاعب في توصيل المساعدة إلى المحتاجين بسبب الجزاءات [التي تفرضها الأمم المتحدة]، والقيود التي تفرضها الحكومة على جميع الكيانات الأجنبية الموجودة في البلد^(٩).

١٨ - ويشدد المقرر الخاص على ضرورة توسيع نطاق التعاون الإنساني دون تسييس مع إبداء الاحترام التام لمبادئ الحياد والاستقلالية. ويحث الجهات المانحة على الاستجابة للنداء الإنساني. ويطلب إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في غضون ذلك تقديم معلومات إضافية عن حق الناس في الغذاء وإتاحة الرصد وسبل الوصول للجهات الفاعلة الخارجية للتيقن من حصول المحتاجين على المساعدة الإنسانية واكتساب ثقة الجهات المانحة في هذا الشأن.

١٩ - إن تحقيق الرخاء في شبه الجزيرة الكورية الذي يتأتى بإحلال السلام هو أحد الأهداف الرئيسية للمفاوضات الجارية. لكن تحقيقه سيظل غير ممكن طالما استمرت القيود الخطيرة على سبل الحصول على الغذاء الكافي قائمة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ولا بد أن تُحوّل الحكومة جذرياً النظم الراهنة، وأن تلتزم بإعادة تخصيص الموارد المالية المتاحة، وتطبق سياسات عامة تضمن لجميع السكان الحصول على الغذاء الكافي^(١٠)، الذي تقضي به ليس فقط معاهدات حقوق الإنسان التي تعد جمهورية كوريا الشمالية دولة طرفاً فيها^(١١) بل أيضاً المادة ٦٤ من دستورها ذاته التي تنص على أن تضمن الدولة بشكل فعال الحقوق والحريات الديمقراطية الحقيقية والرفاه المادي والتقافي لجميع مواطنيها.

٢٠ - وينبغي أن يكون الهدف الأول هو ضمان توفير الغذاء للأطفال، باعتبارهم الطرف الأشد تأثراً بانعدام النظام الغذائي الكافي، ولما يسببه ذلك من آثار لا رجعة فيها على نموهم وتطورهم البدني والعقلي^(١٢) في بعض الحالات الأكثر خطورة. ويعيد المقرر الخاص التأكيد مرة أخرى على التوصية الواردة في أحدث تقاريره إلى مجلس حقوق الإنسان في آذار/مارس ٢٠١٩ (A/HRC/40/66)، بأن تستكشف السلطات وضع سياسة للحماية الاجتماعية وتنفيذها لصالح الأشخاص الأشد ضعفاً. ومما لا شك فيه أن المأساة الفظيعة التي تسببت فيها مجاعة التسعينيات لن تُنسى من ذاكرة شعب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ولا بد أن ينال الأشخاص الذين عانوا منها أكبر قدر مستطاع من الجبر^(١٣). ويتعين على الحكومة أن تستخلص الدروس من هذه الكارثة الإنسانية التي تدلّ على أنه يتعين عليها توفير الحماية لشعبها من خلال كفالة تمتعه بالحق في الغذاء.

(٩) International Committee of the Red Cross, *Annual Report 2018*, vol. I (Geneva, 2018), p. 354

(١٠) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم ١٢، الفقرة ٢١ (“يتطلب ذلك اعتماد استراتيجية وطنية تضمن للجميع الأمن الغذائي والتغذوي، على أساس مبادئ حقوق الإنسان... ولا بد أن يجري أيضاً تحديد الموارد المتاحة للوفاء بالأهداف وبيان أكثر السبل فعالية من حيث التكلفة لاستخدام هذه الموارد”).

(١١) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة ١١؛ واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المادة ١٢ (٢)؛ واتفاقية حقوق الطفل، المادتان ٢٤ (٢) (ج) و(هـ)، و ٢٧ (١) - (٣)؛ واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المادتان ٢٥ (و) و ٢٨ (١) ز وانظر أيضاً المادة ٢٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

(١٢) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم ١٢، الفقرة ٢٨ (“وحتى في الحالات التي تواجه فيها الدولة قيوداً شديدة على الموارد... ينبغي اتخاذ تدابير لضمان إعمال الحق في الغذاء الكافي خاصة لصالح الضعفاء من السكان والأفراد”).

(١٣) المرجع نفسه، (“يجب لجميع ضحايا مثل هذه الانتهاكات الحصول على تعويض مناسب قد يتخذ شكل إعادة الحالة إلى ما كانت عليه، أو التعويض، أو الترضية أو تقديم ضمانات بعدم التكرار”).

باء - حرية المعلومات والاتصالات

٢١ - لا يزال إخضاع المواطنين للمراقبة ورصدهم عن قُرب وما شاكل ذلك من قيود مشددة على الحريات الأساسية يشيع على نطاق واسع في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وحسبما قالت إحدى الفارات من الشمال الشرقي للبلد وهي تصف حياتها هناك قائلة "لا حرية، ولا حصص تموينية، ولا أنشطة تجارية، إنما مراقبة وخطر التعرض للبطش، لا سعادة لأي شخص يقطن المناطق الزراعية".

٢٢ - وتفرض الحكومة سيطرة تامة على الصحف والإذاعة والتلفزة والإنترنت، وعلى الأخص عن طريق إدارة الدعاية والدعم المعنوي التابعة لحزب العمال الكوري. وتشغل منصب النائب الأول لمدير هذه الإدارة السيدة كيم يو جونج، شقيقة كيم جونج أون. وتشمل الصحف رودونغ سينم (صحيفة حزب العمال، متاحة باللغتين الكورية والانكليزية)، وجوسون اينمينغم (صحيفة جيش الشعب الكوري)، ومينجو شوسون "كوريا الديمقراطية" صحيفة مجلس الوزراء والرئاسة، وشونغنيون جونوي "الطليعة الشبابية"، صحيفة العصبة الشبابية كيميلسيونغست - كيمييونغليست، من جملة صحف متاحة أخرى، إضافة إلى صحف محلية مثل بيونغ يانغ تايمز. ويغطي مضمون هذه الصحف قضايا السياسة والاقتصاد والثقافة والسياحة والرياضة والأخبار الدولية إلى جانب القضايا الوطنية مثل قضايا توحيد شبه الجزيرة الكورية، والدفاع حيال من تسميهم وسائل الإعلام "القوى المعادية". والهدف من هذه المعلومات نشر رسائل الدولة. والنتيجة هي أن مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا يجدون سبيلا للاطلاع على أخبار وافية غير متحيزة في المسائل التي تمس حياتهم مباشرة، كالحال بالنسبة لنقص الغذاء مثلاً. ويُسمح بإبداء الآراء وتقديم التعليقات والتحليلات ما دامت قد فهمت على أنها غير معارضة للحكومة. وثمة عدد محدود من منافذ وسائل الإعلام الأجنبية يتخذ بيونغ يانغ مقراً له ويتيح التقارير فقط إلى العالم الخارجي بما فيها وكالة الصحافة الفرنسية والأسوشيتدبرس ووكالة كيودو نيوز، ووكالة تاس، ويومية الشعب، والتلفزة المركزية الصينية، ووكالة تشينهاوا، ووكالة برينسا لاتينا. وتوجد أيضاً محطات إذاعية أجنبية تصل بثها إلى مستمعين في البلد منها إذاعة الإصلاح لكوريا الشمالية، وصوت أمريكا، ومجموعة توحيد الكوريتين الإعلامية، ومؤسسة الشرق الأقصى للبث، وإذاعة البث الكورية هانمينيوك. وفي عام ٢٠١٩، احتلت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مركز الأسوأ ضمن ١٨٠ بلداً بحسب المؤشر العالمي لحرية الصحافة بعد تقييم أجرته منظمة صحفيين بلا حدود، على أساس مستوى الحرية المتاح للصحفيين.

٢٣ - واعتقلت السلطات في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مواطناً استرالياً هو أليك سيغلي، الذي كان ملتحقاً بالدراسة في جامعة كيم إيل سونغ ويدير شركة سياحية لخدمة الأجانب في بيونغ يانغ، واحتجزته لمدة أسبوعٍ تُطلق سراحه في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٩ في أعقاب عدة جهود دبلوماسية. وفي وقت لاحق غادر البلد. وفي ٦ تموز/يوليه ٢٠١٩، نشرت وكالة أنباء كوريا الشمالية بياناً ردت فيه على التقرير الإعلامي للدولة الذي زعم أن السيد سيغلي كان محتجزاً لارتكابه تحريضاً ضد الدولة باستخدام الإنترنت عندما سلّم البيانات والصور التي جمعها وحللها بتحريض من وكالة أنباء كوريا الشمالية ووسائل إعلام أخرى معادية للدولة، وأوضحت فيه أن "المقالات الست التي نشرها أليك هي مجمل عمله معنا، والقول بأن هذه الأعمدة التي نشرت بشفافية تحت اسمه خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى نيسان/أبريل ٢٠١٩ "مناهضة للدولة" في طبيعتها تحريف نرفضه"^(١٤). ويشعر المقرر الخاص بالقلق إزاء

(١٤) NK News, "NK News statement on release of Alek Sigley", 6 July 2019.

ما قد تجلبه التبعات السلبية لهذه القضية على أعضاء وسائل الإعلام الأجنبية العاملة في البلد، ويوصي الحكومة بالامتناع عن استخدام هذه الممارسات في المستقبل تشجيعا لوجود بيئة مؤاتية لحرية التعبير.

٢٤ - وتواصل الحكومة اتباع سياستها التي تركز فيها على العلم والتكنولوجيا. ومثلت الاتصالات المحمولة أسرع قطاعات تكنولوجيا المعلومات نمواً، وباتت تكنولوجيا هذه الصناعة مواكبة للاتجاهات العالمية^(١٥). وفي عام ٢٠١٧، كانت الغالبية العظمى للسكان تملك هواتفها المحمولة، بنسبة ٦٩ في المائة لجميع الأسر المعيشية، و ٩٠,٦ في المائة للأسر المعيشية في بيونغ يانغ^(١٦). وبوسع الناس في بعض المناطق استخدام الهواتف المحمولة للتبصّر على الإنترنت. غير أنه يحظر عليهم حظرًا باتا بحكم القانون إجراء مكالمات دولية. وفي عام ٢٠١٧، بلغت نسبة سكان بيونغ يانغ الحائزين لحاسوب ٤٠ في المائة تقريبا، فيما لم تتجاوز هذه النسبة ١٥,٩ في المائة في مقاطعة ريانغ غانغ، و ٩,٥ في المائة في مقاطعة جنوب هوانغي^(١٧). وتوجد في البلد شبكة للإنترنت تتضمن عدة مواقع للأعمال التجارية، لكن الوصول إلى الإنترنت العالمي محظور. وفي الآونة الأخيرة بدأت الحكومة الإعلان عن قرب التسويق التجاري لتقنية الاتصال اللاسلكي (الواي فاي). وفي معرض منجزات تكنولوجيا المعلومات الذي عُقد في بيونغ يانغ في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، كُشف النقاب على سبيل المثال، عن جهاز مزود بخاصية الوصول إلى المواد التكنولوجية والمعلومات التجارية وبرامج الفيديو المحلية والدولية باستخدام وصلات تعمل بتقنية الاتصال اللاسلكي (الواي فاي)^(١٨).

٢٥ - ويستخدم الأشخاص في المناطق الحدودية هواتف محمولة مهربة من الصين لإجراء مكالمات هاتفية دولية بصورة غير قانونية. وفي حالة ضبطهم يتعرضون للعقاب. وأدلت امرأة فُرت مؤخرا من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشهادة مؤداها أن نالت حكما بالسجن لمدة عام لإقراضها أخت صديقتها هاتفاها المحمول لإجراء مكالمات هاتفية دولية. وأفيد أيضا بأن المسؤولين المحليين يشنون حملات على الاستخدام غير القانوني للهواتف لتحصيل النقود، حيث يقوم الأشخاص الذين يُقبض عليهم وهم يستخدمون الهواتف باستخدام تلك النقود لاحقا لدفع الرشاوى من أجل تجنب الاحتجاز أو لتأمين الإفراج عن المحتجز. وأشارت معلومات وردت إلى وجود مراكز لتنزيل المحتوى بشكل غير قانوني متاحة على ما يبدو في أماكن كثيرة يدفع فيها الأشخاص مالا لقاء تنزيل محتوى أجنبي. وفي أثناء زيارة المقرر الخاص الأخيرة لجمهورية كوريا، تكلم أشخاص عديدون عن أن الناس في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يطلبون الحصول على محتوى إعلامي أجنبي ويشترونه بشكل غير قانوني على شرائح الذاكرة.

Korea Institute for National Unification, "The realities and characteristics of informatization under the Kim Jong Un regime: a focus on the ICT sector", KINU Insight 19-02, February 2019 (in Korean only).

UNICEF and Democratic People's Republic of Korea, Central Bureau of Statistics, *Multiple Indicator Cluster Survey 2017: Survey Findings Report* (2018).

(١٧) المرجع نفسه.

Korea Institute for National Unification, "The realities and characteristics of informatization under the Kim Jong Un regime: a focus on the ICT sector".

٢٦ - وتنص المادة ١٩ (٢) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(١٩) على أن الحق في حرية التعبير يتضمن "حرية التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأي وسيلة أخرى يختارها الفرد". ويجسد النظام الخاضع للمراقبة الشديدة المطبق في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الإنكار التام لهذا الحق الأساسي. وتبرر الحكومة القيود المفروضة على حرية التعبير بأنها ضرورية لحماية الأمن القومي. وفي أثناء الجولة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل التي أجريت في مجلس حقوق الإنسان في أيار/مايو ٢٠١٩، قال ممثل وفد البلد إن "[الحق] في حرية التعبير هو حق أساسي للمواطنين منصوص عليه في دستور جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية^(٢٠)... لكن [جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية] تتمسك بمبدأ تقييد حق ممارسة حرية التعبير التي تعيق احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم أو تضر بحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة^(٢١) وهي قيود منصوص عليها بوضوح في القانون الجنائي والقوانين ذات الصلة الأخرى".

٢٧ - وتنص المادة ١٩ (٣) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على إخضاع الحق في حرية التعبير لبعض القيود، إذا تم ذلك بنص القانون وكانت القيود ضرورية لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم أو لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة. لكن القاعدة العامة في القانون الدولي لحقوق الإنسان تذهب إلى أن إخضاع الحق في حرية التعبير للقيود ينبغي أن يكون الاستثناء. ولا بد أن تكون هذه القيود "ضرورية" و "متناسبة" ولأغراض مشروعة^(٢٢). وقد أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في سياق استعراض التقرير الدوري الثاني لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في عام ٢٠٠١ عن انشغالها من أن "فكرة 'تهديد أمن الدولة' يمكن أن تُستخدم بسبب تقييد حق التعبير"^(٢٣) (انظر CCPR/CO/72/PRK) وفي رأي المقرر الخاص لا تزال هذه الحالة باقية دون تغيير.

٢٨ - وعلى سبيل المثال، ينص القانون الجنائي على أن "الشخص الذي يقوم، دون أي نية لمعارضة الدولة، بالاستماع إلى إذاعات العدو بانتظام وجمع مواد أو أصناف أرسلها له العدو أو عمّمها، أو الاحتفاظ بها أو نشرها، يخضع لعقوبة التهذيب بالشغل لفترة تقل عن سنة واحدة"، وأن "[الشخص] الذي يتكرر ارتكابه للأفعال المذكورة أعلاه أو بأعداد كبيرة، يخضع لعقوبة الإصلاح بالشغل لفترة تقل عن خمس سنوات"^(٢٣). ويتشكك المقرر الخاص في ضرورة هذه القيود وتناسبيتها. وليس ثمة رابطة

(١٩) في ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٧، أفادت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الأمين العام بانسحابها من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ونظرا لعدم اشتغال العهد على أحكام بشأن الانسحاب أو التخلي، أصدر الأمين العام بيانا أكد فيه عدم إمكانية الانسحاب من العهد ما لم تقره جميع الدول الأطراف. ولأن ذلك لم يحدث، لا تزال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية دولة طرفا في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ملزمة بالتصرف وفقا لأحكامه.

(٢٠) تنص المادة ٦٧ من الدستور بالفعل على ما يلي: "تُكفل للمواطنين حرية التعبير والصحافة والتجمع والتظاهر وتكوين الجمعيات."

(٢١) لم تعلن الحكومة أو تبلغ قط عن فرض استثناء بشأن حرية التعبير بسبب حالة طوارئ بموجب المادة ٤ من العهد..

(٢٢) للجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم ٣٤ (٢٠١١) بشأن حرية الرأي والتعبير..

(٢٣) Democratic People's Republic of Korea, Criminal Law, art. 185

مباشرة بين مشاهدة تمثيلية مسلسل من جمهورية كوريا، أو الاستماع إلى موسيقى أجنبية، وبين تهديد أمن الدولة.

٢٩ - وترصد سلطات الحكومة حياة المواطن عن كثب، ويقوم أقرانه بالشيء نفسه. ويُفترض أن ينتسب كل مواطن ومواطنة إلى مجموعة معينة، سواء عصابة للشباب أو نقابة للعمال أو رابطة للنساء، ويُطلب إلى كل مواطن ومواطنة المشاركة في جلسات تعقد كل يوم سبت للنقد الذاتي ('saenghwalchonghwa'). وتنتهك هذه الممارسة الحق في اعتناق الرأي دون مضايقة والحق في الخصوصية^(٢٤). وأفاد المواطنون الذين غادروها في الماضي القريب أن كل شخص مطالب، في أثناء جلسات النقد الذاتي أن يعترف بالأخطاء التي ارتكبها خلال الأسبوع المنصرم فيما يتعلق بعدم اتباع تعاليم كيم جون إيل وكيم إيل سونغ، وعدم مراعاته العناية الواجبة والإخلاص في العمل أو تحليه بالأخلاق حيال الآخرين. وذكرت إحدى النسوة أنها شعرت بالملكابدة من استدعائها لكي تتبادل توجيه النقد، وأنه كان متعينا توجيه النقد للآخرين حتى في الحالات التي لم يوجد فيها ما يستدعي ذلك.

جيم - حقوق الأشخاص المحرومين من حريتهم

الكوانليسو (معسكرات الاعتقال السياسي)

٣٠ - تواصل منظمات المجتمع المدني مشاطرة شواغلها بشأن نظام معسكرات الاعتقال السياسي، كوانليسو، وأعرب فأزون غادروا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مؤخرا للمقرر الخاص عن مخاوفهم الدفينة من إرسلهم إلى أحد هذه المعسكرات. وخلال البعثة الأخيرة للمقرر الخاص التقى بعض الأشخاص الذين اعتقل أفراد من أسرهم واحتجزوا في الصين. ويساور هؤلاء قلق بالغ من المصير الذي ينتظر ذويهم "إما الإعدام، أو الكوانليسو".

٣١ - وتُترجم عبارة إدارة كوانليسو حرفيا إلى "مركز أو وحدة المعاملة"، وهي ملحقة بالمكتب رقم ٧ (مكتب الفلاحة) التابع لوزارة أمن الدولة^(٢٥). ولا تُعتبر الكوانليسو مركزا للاحتجاز الرسمي^(٢٦)، وقد أدلى سجين سياسي سابق في أحد هذه المعسكرات بشهادة مفادها أن الوثيقة الرسمية لسجلاته الحيوية قيده على أنه "عامل في الوحدة العسكرية العاشرة التابعة لجيش الشعب الكوري". وأضاف أيضا أن موظفي وزارة أمن الدولة فهموا من هذا القيد أنه كان محتجزا في الكوانليسو.

٣٢ - ووزارة أمن الدولة هي الوكالة التي تتعامل مع الجرائم السياسية الخطيرة: "جرائم مناهضة الدولة" و"جرائم مناهضة الشعب". وقد شددت المادة ٢ من قانون الإجراءات الجنائية لعام ٢٠١٢ على ضرورة أن تميز الدولة بين الحلفاء والخصوم في الحرب على الجرائم المناهضة للدولة والمناهضة للوطنية^(٢٧). لكن القانون نفسه لم يعرف ما يشكل الجرائم ذات الطابع السياسي. فالمشتبه بهم بارتكاب جرائم مناهضة الدولة ومناهضة للوطنية، يتعرضون للقبض عليهم تعسفا على يد وكلاء وزارة أمن الدولة دون أي مسوغ

(٢٤) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان ١٩ و ٢٧ على التوالي.

(٢٥) باستثناء الكوانليسو رقم ١٨ في كابشون، الذي تديره وزارة أمن الشعب. انظر: Dong-ho Han and others, *White Paper on Human Rights in North Korea 2018* (Seoul, Korea Institute for National Unification, 2018), table V-1.

(٢٦) Dong-ho Han and others, *White Paper on Human Rights in North Korea 2018*, p. 442.

أو إشعار بالأسباب وبدون ضمانات قانونية. وبعد إلقاء القبض على المشتبه بهم تجري الوزارة تحقيقات معهم في مراكز لاستجواب المحتجزين موجودة على مستويات المقاطعة والإقليم وعلى المستوى الوطني. وعلاوة على ذلك، ووفقاً للمعلومات الواردة تدير وزارة أمن الدولة عدداً من مرافق الاحتجاز الخفية للاستجوابات السرية، بما فيها مرفق كبير في بيونغ يانغ (A/HRC/25/CRP.1، الفقرة ٧٠٠). ووفقاً للشهادات التي جمعها المعهد الكوري للتوحيد الوطني، ينفذ مشتغلون بوزارة أمن الدولة إعدامات للسجناء السياسيين. كما أن كثيراً من المشتبه بهم لا ينجون بحياتهم من الاستجواب الذي يتعرضون له في مراكز الاحتجاز.

٣٣ - ويبدو أن قرار إرسال المشتبه بهم إلى الكوانليسو متروك حصراً لوزارة أمن الدولة، التي يكون بوسعها اللجوء إلى الإجراءات القانونية المعتادة، أو إصدار أمر إداري ببساطة. ويوضح أحد الفارين كان هو نفسه سجينا في أحد هذه المراكز أنه ”عقب إجراء الاستجواب والتحقيق، تقرر السلطات مدة الحكم والمكان الذي سيسجن فيه الشخص“^(٢٧)، ولا تتاح علناً الأنظمة والمراسيم الداخلية التي تؤثر بشكل كبير في كيفية سير هذه العملية. ولا تعلن أيضاً أي معلومات عن الإجراءات المنطبقة على الأفراد الذين تتهمهم وزارة أمن الدولة بارتكاب جرائم سياسية.

٣٤ - ولا تُخطر أسر المشتبه بهم أبداً بالقرارات أو بالمكان الذي آل إليه أقاربهم، بالرغم من النص على ضمان الإخطار بالاعتقال والاحتجاز في المادة ١٨٢ من قانون الإجراءات الجنائية. وعندما يموت أحد السجناء لا تتسلم أسرته جثمانه ولا تُخطر بمكان دفنه. وفيما سبق، كانت أسر المشتبه به بأكملها تُرسل أيضاً إلى الكوانليسو على أساس مبدأ ”الذنب بالتبعية“. وأشارت بعض الشهادات المدلى بها مؤخراً بأن مبدأ الذنب بالتبعية لم يعد ينطبق إلا نادراً أو بالمرّة.

٣٥ - وفي سياق الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان الذي أُجري في أيار/مايو ٢٠١٩، أجاب ممثل الحكومة على هذه المسألة بقوله ”إنه لا توجد في مفردات القانون الجنائي أو قانون الإجراءات الجنائية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ما يسمى بـ ’السجين السياسي‘ أو ’معسكر اعتقال السجناء السياسيين‘. وواصل قائلاً ”إن هذين القانونين ينصان على إرسال مقتري الجرائم ضد الدولة أو أي جرائم عادية إلى مؤسسات الإصلاح. أما مرتكبي جرائم مناهضة الدولة على النحو المنصوص عليه في القانون الجنائي فهم جواسيس وإرهابيون أرسلتهم قوى معادية... وليس هؤلاء المجرمين بالعدد الكبير ويجري التحفظ عليهم في مؤسسات الإصلاح لكن بمعزل عن غيرهم“.

٣٦ - وما فتى المقرر الخاص يدعو بالإفراج التدريجي عن المعتقلين السياسيين (A/HRC/40/66، الفقرة ٢٦). وقد ذكر ممثل الحكومة في سياق الاستعراض الدوري أن ”مطالبتنا بإظهار الرأفة بحق هؤلاء المجرمين وإطلاق سراحهم، أشبه بمطالبتنا بأن نقترف بأيدينا أفعالاً ونلحق الضرر بأمن الدولة والمجتمع والشعب“. ويعتبر المقرر الخاص أن هذا التصريح رد من الحكومة، ويبيد استعداده للدخول في مزيد من الحوار بالأخص في الحالات المتعلقة بالأطفال وكبار السن والأشخاص المصابين بأمراض عقلية أو ببدنية أو من ذوي الإعاقة والنساء الحوامل والأمهات المرضعات المحتجزين في الكوانليسو، الذين لا يشكلون أي تهديد للدولة أو المجتمع. وفي هذا الصدد، يرجو المقرر الخاص أن يذكّر الحكومة بما أفادت به من أن ”نظام

No Chain, “An investigation into the human rights situation in North Korea’s political prison camps: (٢٧) testimonies of detainee families”, March 2018, sect. 4.

الإصلاحات سيتضمن توفير معاملة للسجناء الهدف الأساسي منها هو إصلاحهم وإعادة تأهيلهم الاجتماعي^(٢٨)، وإلى جانب ذلك، يرى المقرر الخاص وهو يتفكر في التقدم المحرز في جدول أعمال السلام أن الوقت قد أزهق لكي تقوم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية باستعراض أي الأفعال الذي يشكل عن حق تهديدا لأمن الدولة وتحدد جرائم مناهضة الدولة ومناهضة الشعب تحديدا تفصيليا.

٣٧ - وأخيرا، وامتثالا من الحكومة لالتزاماتها الدولية، وإثباتا منها لانفتاحها على حقوق الإنسان يدعوها المقرر الخاص إلى أن:

(أ) تتيح سبيل وصول جماعات الرصد الدولية إلى مرافق الكوانليسو؛

(ب) تفصح عن جميع المعلومات المتعلقة بإدارة هذه المعسكرات وعلى وجه الخصوص: '١' عدد المحتجزين؛ و'٢' نوع جنسهم وأعمارهم؛ و'٣' الجرائم المنسوبة إليهم والأحكام الصادرة بحقهم؛ و'٤' نظام الشغل؛ و'٥' نظام التغذية؛ و'٦' سبل الحصول على الماء والانتفاع بالمرافق الصحية؛ و'٧' الخدمات الطبية؛ و'٨' حالات الإفراج والوفاة وأماكن الدفن؛ و'٩' نظام الزيارات العائلية، وأي معلومات أخرى ذات صلة؛

(ج) تفيد عن فرع الحكومة المسؤول عن إدارة الكوانليسو، وإذا كانت هناك أيضا هيئة أو آلية وطنية معنية بالتفتيش على هذه المعسكرات.

التعذيب وسوء المعاملة في مرافق الاحتجاز

٣٨ - واصل المقرر الخاص تلقي شهادات مفادها أن المحتجزين في الكوريوجانغ (مرافق الاحتجاز السابق للمحاكمة) الذي تديره وزارة أمن الدولة ووزارة أمن الشعب، يُحملون على الجلوس في وضع الثبات طوال اليوم مع فترات استراحة قصيرة أو معدومة. وإن تحرك أحدهم قليلا تعرض للضرب أو زُكل أو حُمل على الركوع على أرضية عارية والبقاء في وضع الثبات لفترة من الوقت عقابا له. ويُستخدم هذا العنف عادةً لحمل المشتبه بهم على الاعتراف بالجرائم، أو تقديم معلومات في فترة زمنية وجيزة. وذكر بعض الفارين أنهم اعتبروا هذه المعاملة من المُسلّمت، واعتقدوا أن تلقيهم معاملة كهذه أمر طبيعي لأنهم خرجوا عن القانون.

٣٩ - ولا يكفي الطعام الذي يقدم للمحتجزين كمّا ونوعاً. كما أن استخدام المرافق الصحية محدود بمרחض صغير ومرفق للاغتسال داخل الزنزانة، ويتعين على المحتجزين الاغتسال بسرعة بالماء البارد في أثناء الراحة. وأوضح أحد المحتجزين السابقين بأن المحتجز يعطى ١٥٠ جراما من عصيدة ومرق الذرة وفجّل مملّح أو كرنب مجفف ثلاث مرات في اليوم.

الاختفاء القسري

٤٠ - يُرسل الأشخاص الذين يُتهمون بارتكاب جرائم ضد الدولة إلى المعسكرات المذكورة، بدون أي ضمانات قانونية أو إجرائية وبأسلوب يصل إلى حد الاختفاء القسري. وذكر الأشخاص الذين يعتقدون أن أفراد أسرهم أرسلوا إلى الكوانليسو أمام المقرر الخاص أنهم استعانوا بكل وسيلة متاحة لهم كدفع الرشى واللجوء إلى دوائر النفوذ حتى تيقنوا من أن أفراد أسرهم أرسلوا إلى الكوانليسو، لكنهم لم يتمكنوا من

(٢٨) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ١٠-٣.

الحصول على معلومات أبعده من ذلك. ولا يزال مجهولون مصير أفراد أسرهم حتى بعد انقضاء سنوات كثيرة على اختفائهم.

٤١ - وتتضمن حالات الاختفاء القسري في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أيضا الأشخاص الذين اختطفوا من جمهورية كوريا في أثناء الحرب الكورية وبعدها، واليابانيون والأجانب الآخرين الذين اختطفوا في سبعينيات وثمانينيات القرن الماضي (A/HRC/25/63)، الفصل الثالث، الفرع هاء) (ووفقا لإفادة الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري وغير الطوعي، بلغ عدد حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي العالقة ٢٧٥ حالة حتى أيار/مايو ٢٠١٩. وحتى الآن، اعترفت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية رسميا بوجود ٥١٦ شخصا من جمهورية كوريا محتطفين منذ نهاية الحرب الكورية، فيما لا يزال مصير آلاف آخرين اختطفوا في أثناء الحرب الكورية مجهولا.

٤٢ - ولا يزال مصير ١٢ محتطفا من اليابان غير معلوم. وفي ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٩ التقت أسر المختطفين مع السيد ترامب في أثناء زيارته لليابان. وشدد أفراد هذه الأسر على أن "اللحظة الراهنة هي الفرصة الأخيرة لحل هذه المسألة". وباتت عودة الضحايا أكثر إلحاحية مع شيخوخة أفراد هذه الأسر. فوالد يوكوتا ميغومي، الذي اختطف وهو في الثالثة عشرة، يبلغ الآن ٨٦ عاما من العمر كما أنه نزيرل المستشفى منذ ما يزيد على العام. ولا بد أن تُدرج مسألة التوصل إلى حل لمشكلة المختطفين في مفاوضات عملية السلام، وهي جريمة خطيرة ذات عواقب طويلة المدى في تمتع الضحايا وأسره بالعديد من حقوق الإنسان. وينبغي أيضا أن يلقي حق أسر المختطفين في معرفة مصير أحبائهم والاستدلال على مكانهم الاعتبار الواجب في إطار هذه العملية.

الأجانب المحتجزون

٤٣ - لا يزال ستة من مواطني جمهورية كوريا محتجزين في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وثمة تقارير تفيد بصدر حُكم على أحدهم في عام ٢٠١٥ بالشغل لفترة غير معلومة، فيما حُكم على آخر في عام ٢٠١٤ بالسجن مدى الحياة. وهناك احتمال لوجود عدد أكبر من مواطني جمهورية كوريا رهن الاحتجاز.

٤٤ - وحسبما تفيد المعلومات المتاحة يبدو أن القبض على المواطن الاسترالي، السيد سيغلي، والإفراج عنه في وقت لاحق، على ما سبق إيجازه أعلاه، يمثل تغييرا مهما في معاملة المحتجزين الأجانب حيث يختلف عن المعاملة التي تلقاها لسوء الطالع أوتو وارمبير. وقد أُلقي القبض على السيد وارمبير، وهو طالب جامعي أمريكي في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ في مطار بيونغ يانغ الدولي، ولم يتم أبدا تأمين التدخل القنصلي المناسب، وأُفرج عنه فيما بعد وهو في حالة غيبوبة توفى على أثرها بعد ستة أيام من عودته إلى الولايات المتحدة في حزيران/يونيه ٢٠١٧. وتظل حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مسؤولة عن الحالة الصحية الحرجة التي وُجد عليها السيد وارمبير، ولم تقدم حتى الآن معلومات دقيقة عما حدث له. وفي حالة السيد سيغلي كان التصرف الفوري للدولة الحامية، وهي السويد، فعالا وأتاح ضمان التمتع بحقوق أساسية يستحق جميع الأجانب الموجودين رهن الاحتجاز التمتع بها. ويوصي المقرر الخاص بأن تكون هذه الممارسة هي نهج جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من الآن فصاعدا، وأن يجري وضع إجراءات قانونية شفافة لمعاملة السجناء الأجانب.

دال - الأخطار المحدقة بالفارين وخطر الإعادة للوطن ومعاونة الأسر المشتتة

الأخطار المحدقة بالفارين

٤٥ - يشعر الأشخاص الذين فروا من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى الصين بالضعف الشديد ويعانون مخاطر اعتقالهم وإعادة تم للوطن، ومن عدم وجود سبيل للانتفاع بالخدمات الاجتماعية وهشاشتهم أمام استغلال المتجربين وأرباب الأعمال و "الأزواج" الصينيين والأسر المُصاهرة. وبالإضافة إلى ذلك، لا يحصل أطفال المرأة الفارة الذين تنجبهم من رجل صيني على المواطنة الصينية بالضرورة. وذكرت إحدى الفارات أنها اشترت لأطفالها جنسية صينية مزورة حتى يتسنى لهم الالتحاق بالمدرسة.

٤٦ - وتمثل النساء معظم الفارين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وتعرضت غالبيةهن للتجار بمن للعمل في تجارة الجنس بما في ذلك عن طريق الزواج القسري والدعارة^(٢٩). ورغم صعوبة تحديد النطاق الكامل للحالة، قدّرت إحدى المنظمات التي يوجد مقرها في لندن أن الاستغلال الجنسي للفارات يدّر على الأقل ١٠٥ ملايين من دولارات الولايات المتحدة في الصين كل سنة^(٣٠). وتعتمد الغالبية العظمى للأشخاص الذين يعبرون الحدود على "سماسة" هم أيضا في معظم الأحيان متّجرون، ويظل الفارون مدينين لهم غالبا بمبالغ كبيرة. ويوافق بعض الفارين على سداد ديونهم للسماسة بمجرد قبض استحقاقات التوطين التي تمنحها لهم حكومة جمهورية كوريا.

٤٧ - وذكر معظم الفارين الذين أجريت مقابلات معهم أنهم يرسلون المال الذي يكتسبونه في الصين إلى ذويهم في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عبر قنوات باهظة التكلفة. وأوضحت إحدى الفارات أن ٣٠ في المائة على الأقل من المال الذي تُرسله إلى أمها يُقتطع في شكل عمولات لسماسة متعددين قبل وصول المال إليها.

٤٨ - وقطع الفارون الذين وصلوا إلى جمهورية كوريا رحلات شاقة من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عبر الصين. وشرحت إحدى النسوة تفاصيل رحلتها الطويلة والخطرة من الصين إلى جنوب شرق آسيا إلى أن وصلت في نهاية المطاف إلى جمهورية كوريا. فقد تزوجت من رجل صيني وأنجبت منه طفلا، لكنها أُجبرت على ترك طفلها في الصين.

مخاطر الإعادة للوطن

٤٩ - تلقى المقرر الخاص معلومات عن عدد متزايد من الحالات الفردية تخص فارين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بمن فيهم أطفال، احتُجزوا في مدينة شينيانغ، بمقاطعة لياونينغ الصينية. وبعث المقرر الخاص بأربعة نداءات عاجلة إلى الصين تتضمن شواغل تفصيلية بشأن قرابة ثلاثة وعشرين من الفارين.

(٢٩) Yoon Hee-Soon, "Sex slaves: the prostitution, cybersex and forced marriage of North Korean women and girls in China", Korea Future Initiative, May 2019. وفقا للتقرير، يقدر أن ٦٠ في المائة من اللاجئين من كوريا الشمالية في الصين يقعون ضحايا في شرك تجارة الجنس. ومن هذا العدد، يُجبر ما يناهز ٥٠ في المائة منهم على ممارسة الدعارة، ويبيع ما يزيد على ٣٠ في المائة منهم لأغراض الزواج القسري، ويُقحم ١٥ في المائة منهم في شبكات ممارسة الجنس السبيري.

(٣٠) Yoon Hee-Soon, "Sex slaves: the prostitution, cybersex and forced marriage of North Korean women and girls in China"

وينتظر المقرر الخاص تلقي ردود من حكومة الصين تتضمن معلومات أكثر تفصيلاً بالمقارنة مع مراسلاتها السابقة.

٥٠ - وتتخذ حكومة الصين موقفاً قاطعاً مؤداه أن الأشخاص الذين يدخلون الصين لأسباب اقتصادية عبر قنوات غير قانونية ليسوا لاجئين، وأنهم ينتهكون القوانين الصينية. وتفيد الحكومة أيضاً بأنها تتعامل مع هذه الحالات وفقاً للقانون الدولي والقانون الداخلي والمبادئ الإنسانية.

٥١ - ومن ناحية القانون الدولي، اتفقت بحكومة الصين وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على أن تبادلًا التعاون في منع العبور غير القانوني لنقاط الحدود. لكن المقرر الخاص يود أن يسلط الضوء على التزامات حكومة الصين بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين، بعدم إعادة الأشخاص إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية^(٣١). ويعيد المقرر الخاص التأكيد على أنه بصرف النظر عن مركز اللاجئين، يوفر القانون الدولي لحقوق الإنسان أيضاً مبدأ عدم الإعادة القسرية الذي يُنصّ عليه بشكل واضح في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

٥٢ - وهناك أسباب قوية تدعو إلى الاعتقاد بأن هؤلاء الفارين سيتعرضون للتعذيب وغيره من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان إن أُعيدوا إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. فانتهاكات حقوق الإنسان تحدث بشكل ممنهج في أثناء الاستجابات التي تنطوي على التعذيب أو المعاملة القاسية أو المهينة، وخلال التفتيش الشخصي العدواني للفرارين المشتبه بهم بعد التجريد من الملابس، والعنف الذي يتعرض له المحتجزون كجزء من إجراءات التأديب. ورغم أن المسؤولية الأولية في التصدي لهذه الانتهاكات الممنهجة لحقوق الإنسان تقع على عاتق حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن طريق تطبيق إصلاحات قانونية ومؤسسية، يسلط المقرر الخاص الضوء على ضرورة أن تقوم الصين والدول الأخرى بحماية الفارين، بوصفهم لاجئين على عين المكان.

٥٣ - وحسبما جاء بهاليه، تطبق حكومة الصين أيضاً المبادئ الإنسانية على حالة الفارين. وبموجب قراري الجمعية العامة ١٨٢/٤٦ و ١١٤/٥٨ تشمل هذه المبادئ الإنسانية والحياد والنزاهة والاستقلال. وي في حالة الفارين الذين يواجهون خطر الإعادة إلى الوطن، ثمة مبدأان جديران بالاعتبار الخاص هما مبدأ الإنسانية ومؤداه ضرورة التصدي للمعاناة الإنسانية أينما وُجدت، وأن يكون غرض الإجراءات الإنسانية هو حماية الحياة والصحة وضمأن احترام البشر، ومبدأ الحياد ومؤداه ألا تنحاز الجهات الفاعلة الإنسانية لأي طرف في العمليات الحربية أو تنخرط في خصومات ذات طابع سياسي أو عنصري أو ديني أو أيديولوجي. وينطبق المبدأ الأول لمنع وقوع التجاوزات الخطيرة لحقوق الإنسان التي قد يواجهها الفارون إن أُعيدوا إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛ أما المبدأ الثاني فيحدّد أي علاقات أو مصالح سياسية فيما بين الجهات المعنية قد تخلّ بالمعاملة الإنسانية للأفراد.

(٣١) يشمل هذا أيضاً التزامات الصين كطرف في اتفاقية عام ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين وبروتوكولها لعام ١٩٦٧.

٥٤ - ويحث المقرر الخاص حكومة الصين كذلك على منح مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين الإذن بالسفر إلى المناطق الحدودية ذات الصلة لتمكين الفارين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من ممارسة حقهم في التماس اللجوء من الاضطهاد^(٣٢).

٥٥ - وخلال زيارة المقرر الخاص الأخيرة لجمهورية كوريا، شعر بالتشجيع إزاء الجهود المختلفة التي تبذلها عدة دول خاصة جمهورية كوريا لمنع إعادة الفارين إلى الوطن، وحث الأطراف على تدعيم هذه الجهود. وبحسب البيانات التي أذاعتها وزارة توحيد الكوريتين في ٢ تموز/يوليه ٢٠١٩، بلغ عدد الفارين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الذين دخلوا إلى جمهورية كوريا في النصف الأول من عام ٢٠١٩ ما إجماليه ٥٤٦ شخصا وهو ما يزيد على العدد المسجل لنفس الفترة من عام ٢٠١٨ والبالغ ٤٨٧ شخصا.

٥٦ - وفي الختام، يود المقرر الخاص أن يشدد مجدداً على أنه يتعين بموجب القانون الدولي والمبادئ الإنسانية عدم إعادة أي فارين موجودين في الصين إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ولا بد أيضاً أن يُدرج هذا التهديد بشأن إعادة الفارين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى الوطن ضمن المفاوضات الجارية.

مشقة الأسر المشتتة

٥٧ - لا يستطيع الأشخاص الذين تركوا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الاتصال بسهولة بمن خلفوا وراءهم من أفراد أسرهم. وتضطر نساء كثيرات أيضاً إلى ترك أطفالهن مع آبائهم الصينيين عندما غادرن الصين متجهات إلى جمهورية كوريا. وعندما سأل المقرر الخاص إحدى الفارات عن خططها في جمهورية كوريا، أجابت بأنها "لا تملك نفوذاً كبيراً لكنها ترغب في إحضار أبائها (الكفيف) إلى كوريا الجنوبية". وتتسبب القيود المشددة على حرية التنقل المفروضة على السفر إلى الخارج، والعقوبات القاسية التي يتعرض لها المعادون إلى الوطن، في خلق دورة جديدة من الأسر المشتتة.

٥٨ - ولا تزال معاناة الأسر التي تفرقت شملها خلال الحرب الكورية مستمرة. وفي آب/أغسطس ٢٠١٨، التقى ١٧٠ منهم مع أفراد أسرهم المشتتين. ويرحب المقرر الخاص بالاتفاق الصادر عن قمة بيونغ يانغ في ١٩ أيلول/سبتمبر من أجل "تعزيز التعاون الإنساني من أجل وضع حلول جذرية لمسألة العائلات المشتتة" بما في ذلك عن طريق فتح "مرافق دائمة" للقاءات لم شمل الأسر في منطقة كومغانغ "في تاريخ قريب" ومن أجل التوصل إلى حل لمسألة التجمعات العائلية بالفيديو، وتبادل رسائل الفيديو بين العائلات المشتتة^{٣٣}. ويعرب المقرر الخاص عن تأييده لخطة ربط أفراد الأسر بما في ذلك برسائل الفيديو. وفي الفترة التي كان يجري فيها زيارته لجمهورية كوريا في حزيران/يونيه ٢٠١٩، لم تشهد هذه الخطة تطوراً مهماً. ويأمل المقرر الخاص أن يشهد الجولة المقبلة للقاءات الأسر المشتتة في المستقبل القريب.

(٣٢) وفقاً للحماية التي توفرها لهم المادة ١٤ (١) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

(٣٣) انظر <https://english1.president.go.kr/BriefingSpeeches/Briefings/322>.

خامسا - التعاون مع منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

ألف - ولاية المقرر الخاص

٥٩ - تواصل حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية اتخاذ موقف ثابت مؤداه أنها "تعارض بشكل قاطع" قرار مجلس حقوق الإنسان والمقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية و "لن تقبل أو تعترف بهما في المستقبل أيضا". وفي سياق الاستعراض الدوري الشامل الذي أُجري في أيار/مايو، ذكر وفد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن "المقرر الخاص يُسخر أداةً سياسية للقوى المعادية". ولم يكن بمسْتَطاع المقرر الخاص إجراء تبادل للآراء سواء بالاجتماع بالسلطات الكورية في جنيف أو نيويورك، أو بتبادل الرسائل معها. ويود المقرر الخاص أن يشدد على أن تفاعله مع الحكومة سوف يسترشد تحديدا بمبادئ الاستقلال والحياد والنزاهة، وأنه سيكون من المفيد للحكومة أن ترحب بالرصد المستقل لحوار حقوق الإنسان. ويرى المقرر الخاص أيضا أن عملية السلام تتطلب توافر الشفافية والانفتاح فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لكي يكون بالمسْتَطاع كسب الثقة وبث الاطمئنان لدى الأطراف ذات الصلة ولدى المجتمع الدولي. وفي ذات الوقت، يحتاج إحلال السلام المستدام إعمال حقوق الإنسان لعامة المواطنين، لأن السلام يجب أن يكون للناس، ولأن استدامة السلام تتطلب دعم السكان. ويجب أن يضع حوار نزع السلاح النووي والسلام تحسين حياة المواطنين العاديين في صميم المناقشات. وسيواصل المقرر الخاص السعي لاغتنام الفرص للتفاعل مع حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية رسميا وبشكل غير رسمي.

باء - الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان

٦٠ - في ٩ أيار/مايو ٢٠١٩، نظر الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل التابع لمجلس حقوق الإنسان للمرة الثالثة في سجل حقوق الإنسان لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وتلقى البلد ٢٦٢ توصية قدمها ٨٧ وفدا؛ ووافق على أن يستعرض ١٩٩ توصية منها. وشددت الحكومة على الجهود التي تبذلها لتحسين الحقوق الاجتماعية للمواطنين وحماية الناس الموجودين في حالات الضعف، وأشارت إلى توثيق التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان. وكانت التوصيات الثلاث والستون التي رفضتها الحكومة من المبدأ تتعلق بمعسكرات الاعتقال السياسي، والاحتجاز التعسفي، والتعذيب وسوء المعاملة، والمختطفين، ونظام سونغيون الطبقي، والتعاون مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وقبل إجراء الاستعراض، دعا المقرر الخاص الدول في بلاغ صحفي إلى إقناع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بتغيير مسارها وإعطاء أولوية لتحسين حياة المواطنين العاديين. ونظر المقرر الخاص إيجابيا لإرسال الحكومة وفدا من المسؤولين بمن فيهم نساء من فروع مختلفة ودخولهم في حوار مع الدول الأخرى. ورغم رفض الحكومة أول الأمر التوصيات الثلاث والستين المتصلة بالحقوق الأساسية للمواطنين، يرى المقرر الخاص أن التكلم علانية عن هذه المسائل الخلافية خطوة أولى مهمة للتصدي لهذه الشواغل المتصلة بحقوق الإنسان. وقد أفادت الحكومة بأنها "تتمن بشدة الحوار والتعاون من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وخاصة آلية [الاستعراض الدوري الشامل]" وأنها "نقدت جميع التوصيات التي قُدمت إليها في الجولات السابقة". ويود المقرر الخاص أن يحض الحكومة في هذا الصدد على النظر في قبول مشورة الجهات الفاعلة الخارجية ودعمها في تنفيذ التوصيات.

مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

جيم -

٦١ - اغتناما للميزة التي تتيحها فرصة وجود وفد من بيونغ يانغ في جنيف للمشاركة في الاستعراض الدوري الشامل، نظمت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وإدارة الأمم المتحدة للشؤون السياسية وبناء السلام، حلقة عمل بشأن منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المتصلة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ركزت فيها على تنفيذ توصيات المكلفين بالإجراءات الخاصة وهيئات المعاهدات والاستعراض الدوري الشامل. ويشجع المقرر الخاص الحكومة على مواصلة التفاعل البناء مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. ويعرب خصيصا عن دعمه للتحضير لزيارة تجريبها المفوضة السامية إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لمناقشة خطط المشاركة الطويلة الأجل وتحديد مجالات المساعدة التقنية.

٦٢ - وفي ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٩، مدد مجلس حقوق الإنسان في قراره ٢٠/٤٠ ولاية المفوضية المتعلقة بخطة المساءلة لمدة عامين. وتواصل المفوضية جمع الشهادات الفردية واستعراضها وتوحيد المعلومات المتأتية من مختلف الجهات المعنية في قاعدة للبيانات. ويعرب المقرر الخاص عن دعمه المتواصل لحفظ المعلومات من أجل استخدامها في عمليات السلام والعدالة في المستقبل وتحسين حقوق الإنسان لمواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

دال - الفريق القطري للأمم المتحدة

٦٣ - انضم المقرر الخاص على مدى الفترة من ١٩ إلى ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ إلى معتكف الفريق القطري للأمم المتحدة في بانكوك، وناقش المصاعب التي يواجهها تنفيذ ولايات تلبية احتياجات ١٠,٣ ملايين شخص. وتلقى المقرر الخاص أيضا إفادات محدّثة من الفريق القطري عن المهام التي أجزاها في عام ٢٠١٩. ويواصل الفريق القطري تقديم المساعدة للأشخاص المحتاجين في مجالات الأمن الغذائي والتغذية والخدمات الصحية الأساسية والمياه المأمونة والمرافق الصحية الكافية. وفي حين يتألف الفريق القطري من مجموعة من الوكالات الإنسانية، يود المقرر الخاص أن يؤكد مجددا أن كل مواطن من مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ليس مجرد منتفع بالمساعدة الإنسانية، بل هو أيضا صاحب حقوق في الغذاء والصحة والماء والمرافق الصحية. وفي إطار مبادرة الأمين العام "حقوق الإنسان أولا" لا بد من تذكير جميع موظفي الأمم المتحدة ووكالاتها بمسؤولياتهم جميعا عن دعم ركائز الأمم المتحدة الثلاث: السلام والأمن، والتنمية، وحقوق الإنسان، ولا سيما فيما يتعلق بالمسائل التي تنطوي على تبعات خطيرة على حقوق الإنسان. وسوف يواصل المقرر الخاص حوار البناء مع الفريق القطري للأمم المتحدة لدعم إدماج حقوق الإنسان في جهوده الإنسانية والإنمائية.

سادسا - الاستنتاجات

٦٤ - لا تزال حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على درجة عالية من الخطورة. وتتواصل في إطار السرية الكاملة إدارة معسكرات الاعتقال السياسي التي تُحتجز فيها أعداد كبيرة من السجناء السياسيين يعانون أسوأ الأوضاع. ولا توجد حرية للتعبير، ويخضع المواطنون لنظام للمراقبة والإشراف والعقاب ينتهك ما لهم من حقوق الإنسان. وفي الوقت ذاته، تعترى هياكل الدولة أوجه قصور جسيمة لا يتاح معها للسكان، خاصة قاطنو المناطق الداخلية للمقاطعات،

الحصول على الغذاء الأساسي. ويعاني الأطفال والحوامل والمرضعات أشد المعاناة من هذا الفشل الهيكلي الذي تعود المسؤولية الأساسية عنه إلى الحكومة.

٦٥ - أما هؤلاء الذين اتخذوا القرار الصعب بمغادرة البلد بحثا عن ظروف معيشية أفضل تشمل التمتع بالحقوق الأساسية، مضطرين غالبا إلى ترك أسرهم خلفهم، فيتعين عليهم مواجهة رحلة شاقة يمكن أن يقعوا أثناءها في شرك المهربين والزواج القسري والاتجار بالجنس. وتمثل النساء، اللاتي يشكلن الغالبية العظمى للفارين، الفئة الأشد تعرضا لأخطار هذه الحالات. وهناك شرك آخر متربص، هو إمكانية الإعادة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على يد السلطات الصينية، في انتهاك لمبدأ عدم الإعادة القسرية المنصوص عليها في القانون الدولي لحقوق الإنسان وقوانين اللاجئين. ويمكن أن تكون أوجه المعاناة التي يتحملها الأشخاص الذين يعادون إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية فتاكة، بسبب التعذيب وسوء المعاملة التي يخضعون لها عادة في الاحتجاز التعسفي والسجون.

٦٦ - وبالطبع، تتسم بالأهمية البالغة الخطوات التي اتخذتها السلطات في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والبلدان الأخرى المتصلة بالحالة في شبه الجزيرة الكورية بحثا عن السلام ودرءا لانتشار الأسلحة النووية. وتتطلع باقي دول العالم قدما إلى تحقيق نتائج إيجابية مبشّرة بالخير. لكن هذا السلام، إن تحقق، لن يكون ذا شأن لمواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ما لم يضمن لهم تحسين ممارسة أبسط حقوقهم الأساسية.

٦٧ - وفي هذا الصدد، ستواصل الأمم المتحدة، وينبغي لها أن تواصل، العمل على الاضطلاع بهذه المهمة النبيلة التي لا مندوحة عنها لتعزيز ركائزها الثلاث، وهي السلام والأمن، والتنمية، وحقوق الإنسان.

سابعاً - التوصيات

٦٨ - يوصي المقرر الخاص جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بما يلي:

- (أ) اتخاذ الخطوات الكفيلة بتحقيق الأعمال التدرجي للحق في التمتع بالمستوى المعيشي اللائق، بما في ذلك الحق في الغذاء والحق في المياه والمرافق الصحية، باستخدام موارد الدولة المتاحة إلى الحد الأقصى الممكن، وإعطاء أولوية للمجتمعات الأشد تهميشا؛
- (ب) توفير سبيل أوسع غير معاق، وبيانات آنية ذات صلة للمنظمات الإنسانية للأمم المتحدة لتمكينها من الوصول إلى أشد المجتمعات ضعفا المحتاجة للمساعدة؛
- (ج) تهيئة بيئة يتمتع فيها الناس بحرية وأمان بحقهم في كسب القوت عن طريق العمل، ومراجعة القانون الجنائي والتشريعات الأخرى ذات الصلة ومكافحة تفشي الفساد؛
- (د) إجراء البحوث وإتاحة البيانات الإحصائية والبيانات الأخرى للتمكين لإجراء تقييم لأثر الجزاءات الدولية على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للناس؛
- (هـ) النظر في الانضمام إلى عضوية منظمة العمل الدولية بغرض الالتزام بالمعايير الأساسية للعمل وتعزيز التعاون الاقتصادي مع البلدان الأخرى؛

- (و) استعراض القانون الجنائي والقوانين الأخرى من أجل إعادة تعريف الأفعال التي تشكل "تهديدات للأمن القومي"، واستعراض دواعي فرض القيود على حرية المعلومات ومدى تناسبيتها؛
- (ز) تخفيف المراقبة التي تمارسها السلطات على الحياة الخاصة للناس ورصدها، من أجل احترام الحق في حرية التعبير والرأي، والحق في الخصوصية؛
- (ح) إتاحة معلومات مفصلة عن الكوانليسو (معسكرات الاعتقال السياسي) ودعوة أجهزة دولية مستقلة للرصد لمراقبة هذه المعسكرات؛
- (ط) إتاحة التنظيمات والمراسيم والإجراءات الداخلية المنطبقة على اعتقال الأشخاص المتهمين بارتكاب "جرائم مناهضة للدولة" و"جرائم مناهضة للشعب" واستجوابهم ومحاكمتهم واحتجازهم، التي تنفذها وزارة الأمن الوطني؛
- (ي) النظر في زيادة منح العفو للسجناء السياسيين، لا سيما السجناء بسبب "الذنب بالتبعية"، كجزء من عملية جارية طويلة الأجل، والحرص على كفالة الشفافية في هذه العملية؛
- (ك) التصدي لمزاعم الاختفاء القسري، وتزويد أسر الضحايا بالمعلومات الدقيقة عن مصائر ذويهم المفقودين وأماكن وجودهم؛
- (ل) التأكد من حصول الرعايا الأجانب، بمن في ذلك المواطنين الستة من جمهورية كوريا المحتجزين حالياً في بيونغ يانغ على المساعدة القنصلية بمقتضى اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية، من أجل إطلاق سراحهم في وقت مبكر وكفالة امتثال معاملتهم امتثالاً تاماً للقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء؛
- (م) الاعتراف على صعيدي القانون والممارسة بالحق الأساسي في مغادرة البلد ودخوله، والتأكد من عدم خضوع الأشخاص الذين يعادون للوطن للعقاب بعد عودتهم؛
- (ن) إنشاء آلية لرصد تنفيذ التوصيات الصادرة عن الجولة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل الذي شاركت الحكومة فيه في أيار/مايو ٢٠١٩؛
- (س) التفاعل مع مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بما في ذلك دعوتها لزيارة البلد؛
- (ع) مواصلة السعي للحصول على المساعدة التقنية من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بما في ذلك إتاحة سبيل دخولها للبلد؛
- (ف) استهلال عملية للحوار مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.
- ٦٩ - ويوصي المقرر الخاص بجمهورية كوريا بما يلي:
- (أ) إدماج حقوق الإنسان في مفاوضات السلام ونزع السلاح الجارية؛

(ب) إجراء مشاورات مع قطاع أوسع من الجهات المعنية ذات العلاقة بمسألة حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما فيها منظمات المجتمع المدني العاملة على جدول أعمال المساءلة؛

(ج) زيادة جهودها من أجل منع إعادة مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إليها؛

(د) إنشاء مؤسسة حقوق الإنسان لكوريا الشمالية بمقتضى قانون حقوق الإنسان لكوريا الشمالية الذي أقرته الجمعية الوطنية لجمهورية كوريا في عام ٢٠١٦؛

(هـ) التأكيد من إدماج أطر قائمة على حقوق الإنسان في التعاون الاقتصادي والإنساني مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وإجراء مناقشة صريحة بشأن الحق في العمل، وحق العمال في التمتع بالمستوى المعيشي اللائق، بما في ذلك بالتماس النصح من منظمة العمل الدولية؛

(و) اعتماد نهج قائم على الحقوق يتمحور حول الضحايا في أنشطة لم تشمل الأسر ويتيح الاتصال بين الأقارب دون عراقيل، واعتماد اقتراح المقرر الخاص بالمشاركة في هذه المناسبة كمرقب؛

(ز) تسهيل الاتصالات الشعبية مع أبناء الشعب الكوري في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بتخفيف القيود على الاتصالات.

٧٠ - ويوصي المقرر الخاص الصين بما يلي:

(أ) الامتناع عن الإعادة القسرية للأفراد إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية خشية تعرضهم لمخاطر الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بعد إعادتهم؛

(ب) النظر في اعتماد إطار قانوني وسياساتي بشأن مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المقيمين بالصين أو العابرين لأراضيها، يتيح لهم التماس اللجوء أو طلب التوطين في بلدان ثالثة يختارونها؛

(ج) النظر في اعتماد إطار قانوني وسياساتي لحماية ضحايا الاتجار بالبشر في الصين لا سيما النساء والأطفال، على نحو ييسر لهم سبل الانتفاع بالرعاية الصحية والتعليم، من جملة خدمات أخرى؛

(د) منح إذن بسفر مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين إلى المناطق الحدودية ذات الصلة لتمكين الفارين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من التمتع بحقوقهم في التماس اللجوء هرباً من الاضطهاد.

٧١ - ويوصي المقرر الخاص المجتمع الدولي بما يلي:

(أ) اغتنام أي فرصة سانحة لإجراء حوار مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بغية تهيئة البيئة تدمج حقوق الإنسان في مفاوضات السلام ونزع السلاح الجارية، وتتوخى إحراز تقدم في حالة حقوق الإنسان، وبالأخص بالدعوة إلى منع ارتكاب الانتهاكات وحماية حقوق الإنسان حماية فعلية بطريقة تكفل الخضوع للمساءلة؛ والدعوة إلى مشاركة شعب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في تقرير المسيرة صوب السلام والرخاء؛

(ب) توفير مزيد من الدعم المالي والأشكال الأخرى للدعم للجهات الفاعلة الإنسانية، بما فيها الأمم المتحدة، لتمكينها من تلبية الاحتياجات الإنسانية التي تمس حاجة البلد إليها ودعم المبادرات الإنمائية؛

(ج) مواصلة تقديم الدعم للجهود التي تبذلها الجهات الفاعلة في المجتمع المدني في سبيل التصدي لحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛

(د) دعم جهود تعزيز المساءلة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك العمل مع فريق المساءلة التابع لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

٧٢ - ويوصي المقرر الخاص للأمم المتحدة بما يلي:

(أ) مواصلة التشديد على إدراج حقوق الإنسان بشكل كامل في مفاوضات السلام، كجزء من جهود شاملة لنطاق المنظمة تُبذل بطريقة منسقة وموحدة؛

(ب) دعم مشاريع التعاون التقني في مجال حقوق الإنسان مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والأخذ بنهج "حقوق الإنسان أولاً" في جميع برامجها؛

(ج) مواصلة دعم الجهود لكفالة المساءلة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٧٣ - ويوصي المقرر الخاص منظمات المجتمع المدني بما يلي:

(أ) مواصلة رصد انتهاكات حقوق الإنسان وتوثيقها، واستخدام المعلومات المتاحة للدعوة إلى إدخال تعديلات في قوانين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وسياساتها؛

(ب) التفاعل مع الدول الأعضاء من أجل الدعوة إلى إدماج حقوق الإنسان في محادثات السلام ونزع السلاح؛

(ج) التواصل مع المنظمات الإنسانية من أجل إيجاد أوجه التآزر التي يمكن أن تدعم النهوض بحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.